قرار لجنة مراجعة شكاوي الشراء

رقم (20) لسنة 2024 للعطاء رقم (4/استثمار/2024)

الخاص باستثمار جوانب الطرق التابعة لوزارة الاشغال العامة والاسكان

باللوحات الإعلانيـــة الحزمة رقم (1)

قرار رقم (20) لسنة 2024 الصادر عن لجنة مراجعة شكاوى الشراء بخصوص العطاء أعلاه .

قرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٤
صادر عن لجنة مراجعة شكاوى الشراء

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٤ أقامت المشتكية :- شركة الطاقة للدعاية والإعلان الخارجي شركة ذات مسؤولية محدودة الرقم الوطني للمنشأة (٢٠٠١١٣٦٠٦).
هذه الشكوى بمواجهة المشتكى عليها:- لجنة الشراء الخاصة/وزارة الأشغال العامة والإسكان.
موضوعها- الشكوى على قرار لجنة الشراء الخاصة القاضي بعدم قبول الاعتراض المقدم من المشتكية على العطاء رقم (٤/استثمار/٢٠٢٤) الخاص باستثمار جوانب الطرق التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان باللوحات الإعلانية الحزمة رقم (١) طريق المطار.

مؤسسة شكواها على الوقائع والأسباب الواردة في اعتراضها والمبينة كما يلي:-

١- بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٢ أعلنت وزارة الأشغال العامة والإسكان عن طرح العطاء مدار الشكوى .
٢- بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٨ ، قامت شركتنا (شركة الطاقة للدعاية والإعلان الخارجي) بشراء نسخة من العطاء .
٣- عند دراسة الشروط والمواصفات الواردة في وثيقة العطاء، تبين انه يتوجب على جميع الراغبين في التقدم لعطاء الاستثمار استقصاء أي معلومات او بيانات إضافية لم تدرج في الوثيقة والتي قد تكون ضرورية لتقديم عروضهم او لتنفيذ المشروع، وتوجيه استفساراتهم ضمن المدة المحددة للحصول على الإجابات .
٤- استجابة للاستسفارات المقدمة من المتقدمين للعطاء، أرسلت الوزارة الملاحق (١و٢و٣) ، ومن خلال آخر ملحق (ملحق رقم ٣)، الذي ينص على تمديد فترة تقديم العروض حتى ٢٠٢٤/٧/١٨، دون تحديد اذا ما كان هذا التمديد نهائيا أم لا، وبعد دراسة شاملة للاستفسارات وأثرها على وثيقة العطاء، أعدت شركتنا العرض الفني والمالي خلال المرحلة الأخيرة من تحضير العروض، وتبين لنا وفقا لتوجيهات المقاول الفرعي المختص بتصنيع اللوحات الإعلانية، أن طبيعة الأرض التي ستُركب عليها اللوحات تتطلب إجراء دراسة فنية مفصلة لضمان قدرة المنتج على تحمل العوامل المؤثرة على متانته، مثل سرعة الرياح وقوة تحمل التربة هذا لضمان تقديم منتج عالي الجودة يتوافر مع أعلى المواصفات والمعايير، ويضمن السلامة المرورية وتقليل المخاطر، وبناء على ذلك تقدمت

شركتنا بطلب لتمديد إضافي لإجراء دراسة دقيقة لتلك الجوانب التي لم تعط في وثيقة العطاء وضمان تنفيذ العطاء بشكل آمن وفعال.

٥- لم نتلق ردا على استفسارنا إلا بعد فتح العروض ، حيث جاء الرد بصيغة كتاب وليس ملحقا ، بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٣، أي بعد فتح العروض ، ومن المهم الإشارة الى انه كانت هناك متابعة دائمة من جانبنا مع مديرية السلامة المرورية وقسم الإعلانات للتأكيد على ضرورة التمديد او على الاقل الرد على كتابنا، وكان الرد المتكرر هو انه سيتم الرد علينا كتابيا من خلال ملحق، وتم إعلام شركتنا بالتريث الى حين اتخاذ قرار بشأن التمديد وإرسال الرد الرسمي على الطلب من قبل الوزارة .

٦- بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٢ ، قامت الوزارة بنشر النتائج الأولية لفتح العروض الفنية عبر موقعها الإلكتروني ، والتي أظهرت أن عدد المستثمرين الذين تقدموا بإيداع عروضهم هو مستثمر واحد فقط.

<u>وفي الرد على لائحة الشكوى من قبل المشتكي عليها، كان الرد كما يلي:-</u>

- طرحت العطاءات ذوات الأرقام (١/استثمار /٢٠٢٤)، (٢/استثمار /٢٠٢٤)، (٣/استثمار /٢٠٢٤)، الخاصة باستثمار جوانب الطرق التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان باللوحات الإعلانية الحزمة رقم (١) والحزمة رقم (٢) والحزمة رقم (٣) ولم يتقدم لإيداع العروض أي مستثمر.
- تم تجهيز عطاءات جديدة تحمل الأرقام (٤/استثمار /٢٠٢٤) ، (٥/استثمار /٢٠٢٤) ،(٦/استثمار /٢٠٢٤)، الخاصة باستثمار جوانب الطرق التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان باللوحات الإعلانية الحزمة رقم (١) والحزمة رقم (٢) والحزمة رقم (٣) بتغيير بعض البنود في وثائق العطاءات القديمة ، وتم نشر إعلان طرح هذه العطاءات الجديدة على الموقع الرسمي الإلكتروني لوزارة الأشغال العامة والإسكان، وفي الجرائد الرسمية (الغد، الرأي ، صدى الشعب، الدستور) تاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٠ ، وكان آخر يوم لبيع وثائق العطاءات هو يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٥/٢٨.
- حصل سبعة من ثمانية مستثمرين ممن اشتروا نسخ وثائق الشراء بالسابق على نسخة مجانية من حزمة العطاء التي اشتراها سابقا بإضافة الى مستثمر جديد قام بشراء نسخة العطاء عند الطرح بالمرة الثانية.
- صدر ملحق رقم (١) للعطاءات الجديدة بموجب كتاب وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (٤/استثمار /١٨٦٧٤/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٦/٢.
- صدر ملحق رقم (٢) للعطاءات الجديدة بموجب كتاب وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (٤/استثمار /١٨٩٧٧/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٦/٤.

- قام مستثمران اثنان بتقديم استفسارات عن وثيقة العطاء رقم (٤/استثمار /٢٠٢٤) الحرزمة رقم (١) طريق المطار .
- صدر ملحق رقم (٣) للعطاءات الجديدة بموجب كتاب وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (٤/استثمار /٢٠٨٤٣/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٦.
- قامت شركة الطاقة للدعاية والإعلان بتقديم طلب لوزارة الأشغال العامة والإسكان للموافقة على تمديد إيداع العروض لمدة شهر ونصف الشهر بموجب كتابها رقم (٤/٣/استثمار /٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦ وذلك بعد انقضاء المدة المحددة لقبول طلبات الإيضاح والتي كانت بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠ بعد آخر تمديد وحسب الملحق رقم (٢) أعلاه.
- قام مستثمر واحد فقط بالإيداع في يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/٧/١٨ (اليوم المحدد لإيداع العروض بعد آخر تمديد) وحسب الملحق رقم (٣) أعلاه ، حيث قام بتقديم عرضه الفني والمالي والخاص بالعطاء رقم (٤/استثمار /٢٠٢٤) الحزمة رقم (١) طريق المطار .
- قامت لجنة الشراء الخاصة برفض طلب السادة شركة الطاقة للدعاية والإعلان بتمديد إيداع العروض لمدة شهر ونصف الشهر بموجب كتاب وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (١/استثمار/٢٤٠٢٦/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٣.
- قامت لجنة الشراء الخاصة بفتح العروض الفنية في يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/٧/١٨ (يوم إيداع العروض) بعد انتهاء مدة الإيداع التي كانت في الساعة الثانية عشر ظهرا، حيث كان عرض وحيد للسادة شركة النوارس للوحات .
- قامت لجنة الشراء الخاصة بتشكيل لجنة فنية لدراسة العرض الفني والمالي للسادة شركة النوارس للوحات بموجب كتاب وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (٤/استثمار /٢٤٠١٦/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٣.
- قامت شركة الطاقة للدعاية والإعلان بالاعتراض على العطاء موضوع البحث حزمة رقم (١) طريق المطار رقم (٤/استثمار /٢٠٢٤/) بموجب كتابها رقم (٤/٤/استثمار/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٨.
- قامت وزارة الأشغال العامة والإسكان برد الاعتراض المقدم من السادة شركة الطاقة للدعاية والإعلان الخارجي على العطاء موضوع البحث الحزمة رقم (١) طريق المطار رقم (٤/استثمار/٢٠٢٤) بموجب كتابها رقم (٤/استثمار/٢٥٦٦٥/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٨/٥، وكان الرد استنادا لنظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة ٢٠٢٢.

وجاء الرد على لائحة الشكوى من المشتكى عليها :-

١- يفترض ان يتم تقديم الاعتراض خلال خمسة أيام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض أيهما أسبق، وعليه وسندا للمادة رقم (٦٥) من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة ٢٠٢٢ يعتبر الاعتراض المقدم من المشتكية مرفوضا .

٢- وفيما يتعلق بقبول عرض وحيد فإنه سندا الى ما ورد في المادة (٢٦/ب) فإن قبول العروض هو حق للجنة الشراء المختصة .

وقبل البدء باجراءات النظر في الشكوى، قررت لجنة مراجعة شكاوى الشراء تحييد عضوي اللجنة وهما مدير عام دائرة العطاءات الحكومية عطوفة المهندس محمود خليفات، ومدير عام دائرة المشتريات الحكومية عطوفة هنادي النابلسي وذلك لأنهما عضوان في لجنة الشراء المشتكى عليها.

بالتدقيق في أوراق الشكوى كافة وما قدم فيها من بينات تجد لجنة مراجعة شكاوى الشراء أن الوقائع الثابتة لديها ما يلي:-

١- المشتكية شركة مسجلة في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة، الرقم الوطني للمنشأة (٢٠٠١١٣٦٠٦).

٢- تم طرح عطاء للمرة الأولى لاستثمار جوانب الطرق التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان باللوحات الإعلانية الحزمة رقم (١) طريق المطار من جسر مادبا الى جسر المطار، وقام ثمانية مناقصين بشراء وثائق الشراء إلا أنه لم يقدم أي عرض منهم.

٣- تم إعادة طرح العطاء للمرة الثانية مع تعديل وثائق الشراء السابقة، وكان آخر موعد لتقديم العروض الساعة (١٢) من يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٦/١٠.

٤- تم توزيع وثائق الشراء مجانا على سبعة مناقصين ممن قاموا بشرائها في المرة الاولى، إضافة الى مناقص جديد قام بشراء وثيقة الشراء في المرة الثانية.

٥- بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٤ صدر الملحق رقم (٢) والمتضمن في البند (٢) منه تمديد فترة إيداع العروض الفنية والمالية لتصبح لغاية الساعة (١٢) من يوم الأحد الموافق ٢٠٢٤/٦/٣٠.

٦- بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٦ صدر الملحق رقم (٣) والمتضمن في البند (٢) منه على تمديد فترة إيداع العروض الفنية والمالية ليصبح لغاية الساعة (١٢) من يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/٧/١٨.

٧- تقدمت المشتكية بطلب بموجب كتابها رقم (٠٤/٠٣/استثمار/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦، لتمديد فترة تقديم العروض لنهاية شهر آب من سنة ٢٠٢٤، **ولم يتضمن اي استفسار عن اي شيء بالعطاء مدار الشكوى، كما لنم تجد اللجنة اي طلب مستقل يتضمن توجيه استفسارات حول امور العطاء الى لجنة الشراء علما بأن الملاحق التي صدرت عن اللجنة قد اجابة على جميع الاستفسارات المقدمة من المناقصين خلال المدة المحددة وقبل فتح العروض.**

٨- قامت شركة النوارس للوحات بايداع عرضها الفني والمالي بالصندوق بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٨.

٩- فتحت لجنة الشراء الخاصة في وزارة الأشغال العامة والإسكان العروض الفنية المودعة في الصندوق بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٨.

١٠- صدرقرار رئيس لجنة الشراء الخاصة/أمين عام وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم (٤/استثمار/٢٠٢٤/٢٤٠٢٦) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٣، المتضمن عدم الموافقة على طلب المشتكية بتمديد فترة تقديم العروض.

١١- تقدمت المشتكية بالاعتراض لدى لجنة الشراء الخاصة بموجب كتابها رقم (٤/٤/استثمار٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٨.

١٢- صدر قرار لجنة الشراء الخاصة برد الاعتراض بموجب كتابها رقم (٤/استثمار/٢٠٢٤/٢٥٦٦٥) تاريخ ٢٠٢٤/٨/٥.

١٣- لم ترتض المشتكية بقرار لجنة الشراء الخاصة برد الاعتراض وتقدمت بشكواها بموجب كتابها رقم (٤/٥/استثمار/٢٠٢٤) تاريخ ٢٠٢٤/٨/٧.

<u>في القانون:-</u>

- تنص الفقرتان (أ) و (ب) من المادة (٣١) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٤، على ما يلي:-

"أ- يجب إيداع العروض في الصندوق المعد لهذا الغرض عند الجهة المشترية وفق التعليمات التي تنص على تنظيم إجراءات فتح الصندوق وإغلاقه.

ب- يتم فتح العروض من لجنة الشراء في الموعد والمكان المحددين في وثائق الشراء، ويجوز حضور مقدمي العروض أو ممثليهم ويعلن اسم المناقص والسعر الإجمالي لكل عرض مع أي تخفيضات أو بدائل وينظم

محضر يتضمن أسماء المناقصين وقيمة تأمين الدخول ونوعه وأي معلومات أخرى يرى رئيس لجنة الشراء ضرورة إضافتها."

- تنص الفقرة (أ) من المادة (١٤) من تعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة ٢٠٢٢، على ما يلي:-

" أ- للمدير العام أو الأمين العام بناء على طلب مناقص أو اكثر او لضرورة يراها مناسبة أن يمدد آخر موعد لتقديم العروض لفترة زمنية مناسبة إذا كان الطلب مبررا ويصدر التمديد على وثائق الشراء بواسطة ملحق ويعلن عن ذلك على البوابة الإلكترونية والموقع الإلكتروني للجهة المشترية."

- تنص المادة (٢٦) من تعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة ٢٠٢٢، ما يلي:-

" أ- عند الموعد النهائي لفتح العروض وقبل فتحها، إذا تبين للجنة أن عدد العروض المقدمة يقل عن ثلاثة عروض فللجنة الشراء أن تقرر أيا مما يلي:-

١- تمديد موعد تقديم العروض.

٢- إعادة الطرح وتعاد العروض في هذه الحالة مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله.

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يحق للجنة الشراء اذا اقتنعت بعدم الجدوى من التمديد أو إعادة طرح العطاء ان تقوم بفتح العرض او العروض الواردة الى الصندوق وإجراء الدراسة والإحالة وفقا لأحكام النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه. "

وبتطبيق القانون على الوقائع الثابتة، نجد بأن العطاء مدار الشكوى لم يتقدم له اي عرض عند الموعد النهائي لفتح العروض وقبل فتحها **خصوصا انه كان هناك ثمانية مناقصين قاموا بشراء وثائق الشراء**، وللحصول على عروض من المناقصين الذين قاموا بشراء وثائق الشراء وسندا للمادة (١٤/أ) من التعليمات تم تمديد مدة تقديم العروض اول مرة وفقا للملحق رقم (٢) ولم يتقدم اي عرض، وتم التمديد مرة ثانية وفقا للملحق رقم (٣) وتقدم حينها عرض واحد من المناقص (شركة النوارس للوحات)، إلا أنه وبعد التمديد الثاني ووفقا لصلاحية لجنة الشراء التقديرية وسندا للمادة (٢٦/ب) من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية ارتأت لجنة الشراء الخاصة فتح العروض الواردة للصندوق وإجراء الدراسة والتقييم لهذا العرض؛ إذ إن الصلاحية التقديرية لا يحدها ولا يقيدها الا قيد سوء

استعمالها او الانحراف بها أو التي يشوبها الغلو، وبالتالي فإن تمديد مدة تقديم العروض لمرتين وبما يصل مجموعهما الى (٦٢) يوما تعتبر قرينة كافية على استعمال السلطة التقديرية على الوجه الصحيح دون غلو.

وأما فيما يتعلق بطلب المشتكية لتمديد فترة تقديم العروض لنهاية شهر آب من سنة ٢٠٢٤، وإنتهاء فترة تقديم العروض دون إجابة الطلب **فإننا نجد بأن** سكوت لجنة الشراء الخاصة (الإدارة) او امتناعها عن اتخاذ قرار بالرفض أو القبول هو في حكم القرار السلبي وبالتالي رفض الطلب، انظر الى قرار (محكمة العدل العليا رقم (٣٨٤) لسنة ٢٠٠٠) وقرار (المحكمة الإدارية العليا رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢١)، علما بأن النظام والتعليمات لم يشترط على اللجنة اجابة طلب التمديد.

كما تجد اللجنة أيضا أن صدور كتاب رئيس لجنة الشراء الخاصة/أمين عام وزارة الأشغال العامة والإسكان المتضمن عدم الموافقة على طلب المشتكية بتمديد فترة تقديم العروض **هو قرار كاشف** لإزالة الغموض والإبهام حول طلب المشتكية بالتمديد وهي التي لا تحدث بذاتها وبذلك لا يكون لها أثر رجعي وإنما بصدد أثر مباشر او فوري للعمل القانوني المنشئ للمركز القانوني (انظر الى قرار محكمة التمييز حقوق رقم (٧٩٥٥) لسنة ٢٠١٨) وإن القرار الكاشف هو تقريري لا ينشئ حالة جديدة (انظر الى قرار محكمة التمييز حقوق رقم (٦٧٥٦) لسنة ٢٠١٩)

ولهذا وتأسيسا على ما تقدم تقرر لجنة مراجعة شكاوى الشراء عملا بأحكام المادة (٥٣) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢، رد الشكوى موضوعا والسير بإجراءات العطاء، والإعلان عن القرار على البوابة الإلكترونية والموقع الإلكتروني لوزارة الأشغال العامة والإسكان.

قرارا وجاهيا بحق المشتكية والمشتكى عليها صدر بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨.

توقيع اللجنة

أمين عام وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة
سميرة الزعبي

رئيس ديوان التشريع ولرأي
رئيس اللجنة
د. فيّاض القضاة

أمين عام ديوان المحاسبة
أحمد السواعي